وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الإدارة

عقد استشارات

الموضوع : اعمال الخدمات الاستشارية للتصميمات والاشراف على اعمال المرحلة الثانية لمشروع تطوير وتوسعة الطريق الدائرى قطاع وصلة الواحات بطول حوالى ٧ كم (بالأمر المباشر)٠

رقم العقد : ٩٢٨/ ٢٠٢١ /٢٠٢٢ ٠

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ٦ / ٤ / ٢٠٢٢ ٠

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري ٠

ويمثلها السيد اللواء مهندس/ حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطـــرف الأول)

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب " ٠

ويمثله السيد المهندس / محمد السيد السيد شهيب

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة.

بطاقة رقم / ٢٦٢٠١٢٠٠١٠٠٦٣١

بطاقة ضريبية / ٨٢٥-٣٩٨-٣٠٣

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين(للمهن الحرة) ٠

ملف ضريبي رقم / ٠٠-٠٠-٧٢٠-٠٠١٤٣ -٦ - ٥٥٦ ٠

سجل هندسي رقم (٩١/١٧٨) ٠

ومقر المكتب / ٥/٦ عمارات الشركة الوطنية - ش الشيخ الشعراوي - حي السفارات - مدينة نصر - القاهرة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

مكتب الرائد للأستشارات الهندسية
م - ض: ٠٠-٠٠-٧٢٠-٠٠١٤٣-٦-٥٥٦
ب - ض: ٨٢٥-٣٩٨-٣٠٣
سجل هندسي رقم : ٩١/١٧٨

التمهيد

بناءا علي موافقة السيد اللواء مهندس رئيس مجلس الادارة على اسناد اعمال الخدمات الاستشارية للتصميمات والاشراف على اعمال المرحلة الثانية لمشروع تطوير وتوسعة الطريق الدائرى قطاع وصلة الواحات بطول حوالى ٧ كم (بالأمر المباشر) إلي مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب " بقيمة تقديرية بمبلغ ٥٦١١٢٥ جنيه (فقط وقدرة خمسمائة واحد وستون الفا ومائة خمسة وعشرون جنيه لا غير) .

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة المكتب علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٥٥٨٢٧٠ جنيه (فقط وقدرة خمسمائة ثمانية وخمسون الفا ومئتان وسبعون جنيه لا غير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة و شامل ضريبة القيمة المضافة .

ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما واتفقا على الآتى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثانى

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " اعمال الخدمات الاستشارية للتصميمات والاشراف على اعمال المرحلة الثانية لمشروع تطوير وتوسعة الطريق الدائرى قطاع وصلة الواحات بطول حوالى ٧ كم بالأمر المباشر " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها ٥٥٨٢٧٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة ثمانية وخمسون الفا ومئتان وسبعون جنيها لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لكراسة الشروط والمواصفات الفنية حيث يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه كالتالى :

المرحلة الاولى : مرحلة الدراسات والتصميمات :

يقوم الاستشارى بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة والمحددة فى عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة والتصميمات الهندسية المعتمدة فى مدة ٤ شهور من تاريخ التوقيع على العقد

المرحلة الثانية : مرحلة الاشراف على التنفيذ :

يقوم الاستشارى بتنفيذ مهام اعمال ضبط الجودة والاشراف على التنفيذ لمدة ثمانية شهور تبدأ من تاريخ استلام الموقع لكل قطاع على حدى وفى حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد ويكون التأخير لاسباب ترجع الى المقاول يتحمل المقاول دفع اتعاب استشارى الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد وفقا للشروط الاساسية للعقد .

مكتب الرائد للأستشارات الهندسية
م - ض: ٥٥٦-٦-٠٠١٤٣-٧٢٠-٠٠-٠٠
ب - ض: ٣٠٣-٣٩٨-٨٥٢
سجل هندسى رقم : ٩١/١٧٨

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 242022034491 بمبلغ ٢٨٠٠٠ جنيها (فقط وقدره ثمانية وعشرون الف جنيها لا غير) صادر من بنك الشركة العربية المصرفية الدولية – فرع التجمع الخامس بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢١ وساري حتى ٢٠٢٢/٨/٢٠

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائى واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد جميع التقارير الفنية وأبحاث التربة وإعداد الرأي وتغيير ما يلزم إذا تطلب الأمر ومراجعة واعتماد لوحات التخطيط والنظام الإنشائي وجميع المستندات واللوحات التصميمية المقدمة من الاستشاري وتسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهرية) بعد التعاقد طبقا لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات .

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، و في هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصاريف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثانى بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت آي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلى .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

مكتب الرائد للأستشارات الهندسية
م - ض: ٥٥٦_٦_٠٠١٤٣_٧٢٠_٠٠
ب - ض: ٣٠٣_٣٩٨_٨٥٢
سجل هندسى رقم : ٩١/١٧٨

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

البند الحادي العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة علي القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يُفيد سدادها، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .

البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثانى أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند الخامس عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

البند السادس عشر

تختص محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

الطـــرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ( )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفي

رئيس الهيئة العامة للطرق والكـباري

الطـــرف الثاني

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب

التوقيع ( )

مهندس / محمد السيد السيد شهيب

رئيس مجلس الادارة

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية
م - ض: ٥٥٦_١_٠٠١٤٢_٧٢٠_٠٠
ب - ض: ٣٠٣_٣٩٨_٨٥٢
سجل هندسى رقم : ٩١/١٧٨

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
وزارة النقل
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية